

قال الاستاذ في المهرات اختلف كلام النوري في استنباط  
صلاة التيسيع وفي صحة الحديث الواردة فيها فقال  
في كتاب المذهب في الصلاة في التيسيع وصاحبه  
التعذيب والفتنة والارواح في التيسيع في حديثه في اورد  
فيها وفي هذه الامور نظرا لان حديثها ضعيف  
وفيها نصيب من المصلحة المرفوعة فيجب ان لا يفعل  
لغير حديث صحيح وليس حديثها ثابت ودلوني  
التحقيق فقله فقال وحدتها ضعيف وخالف  
في تذييل المهرات والفتنة فقال واصل صلاة التيسيع  
المرفوعة فثبت بها كالكثرة التيسيع فيها اختلاف  
العادة في غيرها وقد حاقها حديث حسن في كتاب  
التحقيق وغيره وذكرها الحاشي ومباحب التهمة  
وعبرها من احاديث النوري في سنة هذه الفظه  
وقالت ابن الصلاح انها سنة وان حديثها حسن  
وله طرق بعضها بعضها في قوله سيما في العبادات  
انني ما في المهرات كما اختلف فيها كلام النوري  
لذلك اختلف فيها كلام الحفاظ ابن حجر فحسن حديثها  
في كتاب المصنف في المهرات في اماليه طرقة في نسخة  
بالنسب واصلها في نسخة في نسخة في نسخة احاديث  
الرافعي

الرافعي والواجب لهذه الاختلاف في المهرات المرافعة  
الرافعي حيث قال في المهرات الحسن ما قصر بسنده  
فيلعبه تمة الصحيح ثم لا يطعن ان الحسن قاعد  
تندرج على الاحاديث الحسنات في كتابها في يابس  
من ذلك فكم من حديث قد تروى في الحفاظ على  
حسن او ضعيف او صحيح بل الخاصة او احد يتقونه  
اجتها في الحديث الواحد فهو اضعف من المصلحة  
ويوما يصفه بالحسن ولو ما يستضعفه وهذا  
ذات الحديث الحسن يستضعفه التيسيع في المهرات  
الي تيسيع في هذا الاغتباط في ضعيف ما  
اركع عن ذلك صحيح صحيح باقيا في قوله في المهرات  
ابن النوري احاديث معتدلة في التيسيع وطرقها سمعها  
كلها وبين ضعيفها في كتابه المهرات في قوله  
قد رد الاعنة والحفاظ على ابن النوري في ذلك وقد سفته  
كلامه في كتاب المصنف في الحفاظ ابن حجر في كتابه  
التصال الكلفة قد استنبط النوري في قوله في  
الموضوعات قال في المهرات في نسخة التيسيع من  
حديثه عند ابنه في نسخة في المهرات في نسخة  
العباس وعبد الله بن النوري في نسخة في نسخة  
في نسخة

